

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
مركز التنمية الاجتماعية بالدم
جمعية التنمية الأسرية بمحافظة حوطة بني تميم
مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم ٧٧٩

سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر لجمعية التنمية الأسرية بمحافظة حوطة بني تميم



Fam.hota@gmail.com



@Fam_hota



وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية



حوطة بني تميم - السلامة - طريق الأمير تركي بن عبدالعزيز

(٠١١٥٣٩٠٣٣٣) - (٠٥٥٩٠٨٩٣٣٣) - ص ب (١) الرمز البريدي (١١٩٤١)

SA4380000144608010890009 الحساب في مصرف الراجحي

SA9010000027751035000105 الحساب في البنك الأهلي





الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وآليات الجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية، وتحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه

أولاً/ سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه .
٣. يتم استبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

ثانياً/ سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية:

تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:



الرقم :
التاريخ :
المرقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
مركز التنمية الاجتماعية بالدم
جمعية التنمية الأسرية بمحافظة حوطة بني تميم
مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم ٧٧٩

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.

٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.

٣. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر.

تم اعتماد سياسة (توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الأولى المنعقدة في تاريخ ١٤٤٤/١/٢٦هـ

٢٠٢٢/٨/٢٤م

